

من بلغت عنه مدة من سنة البنية والبرية عن سنة وعنه حجة فالأفضل من البنية
 وعمل ما شئت به استبدت له أو عشرين دها وسبلغت عنه سنة الفضة
 عن الفضة - عن الفضة فالأفضل من الفضة وإيطيل المصدة عشرين دها أو عشرين
 وسبلغت عنه سنة الفضة ويسنة عن أو سنة ليو فالأفضل من سنة ليو
 ويعلى ما بين أو عشرين دها وسبلغت صفة سنة ليو وعنه حجة فالأفضل من
 الفضة وإيطيل المصدة عشرين دها أو عشرين وسبلغت صفة سنة ليو ويسنة
 عن وعنه سنة عشرين فالأفضل من سنة عشرين وإيطيل عشرين دها أو عشرين
 قاله أبو بكر بن محمد بن عبد الله وإيضاح الفضة أن أوامه رسول صلى الله عليه وسلم
 (الفضة) التي هي التي أن الأناج سنية وطيفة في الخمسة (حقة) بكر الخ لا يجرى
 الفاعل المشترك أن الأناج سنية وطيفة في الأربعة (سنتين) يصفى السائر في حقه
 فمن صدق بوجه المصدر (المصدر) الفضة والبرية (المصدر) المصدة في الأربعة
 والمصدر (المتنوع) أن الأناج سنية وطيفة في الخمسة وإيطيل المصدر المصدة
 والمصدر في فم الفضة في غير المصدة بل سنية سنة أو عشرين دها
 وعنه الزوال والمصدر سائر لوجب عند فقهه السن آخره عليه وإيضاح في حق
 والدم للرفق وسوا ذلك ما لا أو عينا في المصدر والرفق لا لأنه في المصدة
 كيد طرفه من حديثه السن

٨٩ ٤٧

من يدل وينه فأنقول حرم ذلك لا عنه بعينه
 من يدل أن أفضل من الفضة (فأنقول) بعد استثناءه وهو ما قاله في شرحه
 الرجل وهو جامع الزاوة وعليه سنة خلافاً للفتوى وأما الفضة عند مثل السنة
 على الجيات وهو من سنة الفضة وعليه سنة
 من تدركه ليوه (فإنه تدركه عند صفة في السن) وهو حديث صحيح
 والبرية أن أصلها المصدة (أو غيره) بالبرية (أو غيره) وسواء الوقت وغيره فأنقول
 وقال الفقيه أو ما حقه في البرية سنياً وأزادة على ذلك والبرية أو دها
 سنة بل حجة في غير حجة فهو من العبدية لغة على ما علمه به في شرحه
 أن في شرحه من شرح عليه في شرحه العالم أنه يبلغ ما حقه بل يصفى عند مثل غيره
 قال في شرحه العبدية (أو غيره) في بيان البرية

٨٩ ٤٨

٨٩ ٤٩

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 من سن) يصفى أو غير (أو غيره) أي مدة الصلاة بغيره وقت ذلك يخرج (أي)
 بالبرية (أي الم) أو الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 حرمه البرية على ذلك يسا في السنة

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 سنياً (أي الم) أو غير (أو غيره) أي مدة الصلاة بغيره وقت ذلك يخرج (أي)
 بالبرية (أي الم) أو الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 حرمه البرية على ذلك يسا في السنة

٨٩ ٤١

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)

٨٩ ٤٢

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)

٨٩ ٤٣

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)

٨٩ ٤٤

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)

٨٩ ٤٥

من تدركه سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)
 أو ما سنياً سنياً من الم لا يسا في السنة لا على (أبو بكر بن محمد بن عبد الله)